

Distr.
GENERAL

S/RES/952 (1994)
27 October 1994

مجلس الأمن

القرار ٩٥٢ (١٩٩٤)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٣٤٤٥ المعقودة
في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (S/1994/1197)،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسلامتها الإقليمية،

وإذ يكرر تأكيد الأهمية التي يعلقها على تنفيذ "اتفاقات السلم" وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة
تنفيذا كاملا،

وإذ يشني على جهود الأمين العام وممثله الخاص وقائد القوة وموظفي بعثة الأمم المتحدة الثانية
للتحقق في أنغولا، وجهود الدول المراقبة الثلاث لعملية السلم في أنغولا، ومنظمة الوحدة الأفريقية وبعض
الدول المجاورة، ولا سيما حكومة زامبيا، وإذ يشجعها على مواصلة جهودها الرامية إلى حل أزمة أنغولا في
وقت مبكر عن طريق مفاوضات تعقد في إطار "اتفاقات السلم" وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يشجعه التقدم الكبير المحرز مؤخرا في محادثات السلم في لوساكا وإذ يؤكد من جديد أهمية
أن تبدي الأطراف مرونة وأن تتوصل بالمحادثات إلى خاتمة فورية وناجحة وأن تحقق تسوية شاملة،

وإذ يعلن أن وضع العراقيل أو التسويف من جديد في عملية السلم لن يكون مقبولا،

وإذ يساوره بالغ القلق، مع ذلك، إزاء استمرار الأعمال العدائية العسكرية في جميع أنحاء إقليم
أنغولا، التي تسبب معاناة واسعة النطاق للسكان المدنيين، وتعرقل جهود الاغاثة الانسانية، والتي أخرت
الاختتام الناجح لمحادثات السلم في لوساكا وعوقت التنفيذ الفعال للولاية الراهنة لبعثة الأمم المتحدة الثانية
للتحقق في أنغولا،

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول بتنفيذ أحكام الفقرة ١٩ من القرار ٨٦٤ (١٩٩٣) تنفيذا كاملا،

وإذ يشدد على أن الأنغوليين يتحملون المسؤولية النهائية عن نجاح تنفيذ "اتفاقات السلم" وأي اتفاق لاحق،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤؛

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا حتى ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛

٣ - يطلب إلى الطرفين احترام الالتزامات التي تعهدا بها بالفعل في المحادثات الجارية في لوساكا ويحثهما على أن يبرما فورا اتفاقا وينفذا بعد ذلك على سبيل الاستعجال وقفا لإطلاق النار فعلا ومستداما وأن يحترما هذا الوقف احتراما كاملا؛

٤ - يأذن، في سبيل دعم تنفيذ اتفاق السلم في أولى وأحرج مراحله، بإعادة قوام بعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا إلى مستواه السابق البالغ ٣٥٠ مراقبا عسكريا و ١٢٦ من مراقبي الشرطة، مع عدد مناسب من الموظفين الدوليين والمحليين، على أن يجري وزع هؤلاء الأفراد الإضافيين لدى ورود تقرير من الأمين العام إلى المجلس يفيد أن الطرفين قد وقعا بالأحرف الأولى اتفاقا للسلم وأن وقفا فعلا لإطلاق النار قد تحقق؛

٥ - يؤكد من جديد استعداداه للنظر فورا، بمجرد التوقيع رسميا على الاتفاق الذي سيعقد في لوساكا، في تقرير من الأمين العام يشمل أي توصية بتوسيع نطاق وجود الأمم المتحدة في أنغولا، استنادا إلى تقديره للظروف التي تبرر ذلك، ويرحب بالتخطيط الخاص بالطوارئ الذي قام به الأمين العام في هذا الصدد؛

٦ - يشجب استمرار الأعمال العدائية العسكرية في جميع أنحاء أنغولا خلافا للقرارات ٩٢٢ (١٩٩٤)، و ٩٣٢ (١٩٩٤)، و ٩٤٥ (١٩٩٤) ويكرر تأكيد مطالبته بأن يوقف الطرفان كلاهما جميع العمليات العسكرية فورا؛

٧ - يشجب كذلك التدهور في الحالة الانسانية؛ ويدين جميع الأفعال، بما في ذلك وضع الألغام الأرضية، التي تهدد بالخطر جهود الاغاثة الانسانية أو تعرقلها؛ ويطالب بأن يمنح كلا الطرفين تصاريح وضمانات أمنية لعمليات إيصال الإغاثة إلى جميع المواقع وأن يمتنعا عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن يعرض للخطر سلامة موظفي الاغاثة أو يعرقل توزيع المساعدة الانسانية على الشعب الأنغولي؛

٨ - يكرر في هذا الصدد طلبه قيام الأطراف المسؤولة في الحال بإطلاق سراح العاملين في مجال الاغاثة الانسانية الذين اختفوا في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٤، كما يكرر نداءه بالتعاون الكامل من جانب الطرفين، ولا سيما الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، مع التحقيق الذي تجريه الأمم المتحدة في مسألة اختفائهم؛

٩ - يثني على الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي أسهمت فعلا في جهود الاغاثة، ويناشد جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية أن تسارع الى تقديم مزيد من المساعدة إلى أنغولا لتلبية الاحتياجات الانسانية المتزايدة؛

١٠ - يطلب أيضا الى الأمين العام أن يكفل إحاطة المجلس علما بالتطورات الحاصلة في محادثات السلم في لوساكا والمتعلقة بالحالة العسكرية والانسانية في أنغولا؛

١١ - يقرر إبقاء هذه المسألة قيد نظره الفعال.

- - - - -